

مفاهيم القرآن

(334) المسؤولين والمناصب الأخرى، يجب أن يكون مستقلاً في عمله غاية الاستقلال، لكي لا يخضع لما يميل به عن العمل بمسؤوليته. . ويقتضي ذلك أن يكون مستقلاً في اقتصاده عن الآخرين كيلا يقع فريسة الأطماع، ولقد أدرك الإسلام هذه الناحية الحساسة فأمر الحكومة الإسلامية بالإغداق على القاضي إغداقاً يقطع طمعه عملاً في أيدي الآخرين، يقول الإمام عليّ - عليه السلام - في عهده للأشتر النخعيّ في هذا الصدد: "وافسح له" (أي للقاضي) في البذل ما يزيل علته، وتقلّ معه حاجته إلى الناس" (1). ولكن هذا الاستقلال لا يكفي إذا لم ينضم إليه استقلال القاضي من أيّ تأثير خارجيّ سياسيّ عليه، ومن أيّة تدخلات صادرة عن السلطات الأخرى في عمله القضائي فإنّ القاضي يجب أن يترك شأنه حتّى يستجلب الحقّ بنفسه دون مؤثرات خارجيّة ولا تدخلات في عمله. . ولذلك قال الإمام عليّ - عليه السلام - في عهده للأشتر النخعيّ، في هذا الصدد: "واعطه من المنزلة لديك ما يطمع فيه غيره من خاصّتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك فانظر في ذلك نظراً بليغاً" (2). والمقصود هو أن يكون للقاضي موضعاً غير متأثر بأحد ليقضي بالحقّ، ويفصل في الخصومات، ويصدر الأحكام غير متهيّب ولا متأثر وهذا هو ما يصطلح عليه السياسيّون اليوم باستقلال السلطة القضائيّة، وتفكيكها عن بقية السلطات. ولقد نبّه إلى هذا فقهاؤنا العظام استلهاماً ممّا لديهم من تعاليم الشريعة المقدّسة في هذا المجال، قال المحفّق النائيّ (المتوفّى عام 1355 هـ): (إنّ ولاية الحاكم ترجع إلى قسمين: الأوّل الأُمور السياسيّة، التي ترجع إلى نظم البلاد وانتظام اُمور العباد، والثاني الإفتاء والقضاء، وكان هذان المنصبان في عصر النبيّ والأمير - عليه السلام - بل في عصر الخلفاء الثلاثة لطائفتين وفي كل بلد أو صقع كان الوالي غير القاضي فنصف كان منصوباً لخصوص القضاء والإفتاء ونصف كان منصوباً لإجراء الحدود ونظم البلاد والنظر في مصالح المسلمين، نعم اتّفق إعطاء كلتا الوظيفتين _____ 1- نهج البلاغة: قسم الكتب الرقم 53، 2- نهج البلاغة: قسم الكتب الرقم 53.